ويروى فانْشَابَا وهو أَذْهَبُ في بَابِ المُطَاوَعَة . والمُشاوَبُ بالضَّمِّ وفَتْحِ الوَاوِ : غِلَافُ القَارُورَةِ لأَنَّه مَشُوبٌ بحُمْرَة وصُفْرَةٍ وخُضْرَة رَوَاهُ أَبو حَاتِمٍ عن الأَصْمَعِيّ وبِكَسْرِها أَي الوَاو وفَتْحِ المِيمِ جَمْعُه أَي جَمْع المُشَاوَب . نُقِلَ ذلك عن أَبِي حَاتِمٍ أَيْضاً . في فلان شَوْبَةٌ . الشَّوْبَةُ : الخَدِيعَةُ كما يُقَالُ : في فُلَانٍ ذَوْبَةٌ أَي حَمْقَةٌ ظَاهِرَةٌ . واستَعْمَلَ بعضُ النَّحوِيِّين الشَّوبَ في الحَرَكَاتِ فَقَالَ : أَمَّا الفَتْحَة المَشُوبَةُ بالكَسْرة فالفَتْحة الَّتِي قَبْلَ الإِمَالَة نَحْوُ فَتْحَة عَيْن عَابد وعَارِف . قَالَ : وذلِكَ أَنَّ الإِمَالَة إِنَّمَا هِيَ أَنْ تَنْحُوَ بالفَتْحَةِ نَحْو الكَسْرَة فتُميلَ الأَلِفَ نحو اليَاءِ لِضَرْب من تَجانُس الصوت فكما أَن الحركة ليست بفَتحة مَحْضة كَذلك الأَلِفُ التي بَعْدَهَا ليست أَلفاً مَحْضةً وهذا هو القياس ؛ لأَن الأَلِفَ تَابِعَةٌ للفَتْحَة فكمَا أَنّ الفَتْحَةَ مَشوبَةٌ فكَذَلِك الأَلِفُ اللاَّحِقَةُ لهَا كَذَا في لِسَانِ العَرَبِ . وعن الفَرَّاءِ : شَابَ إِذَا خَانَ وبَاشَ إِذَا خَلط . وعن الأَصْمَعِيّ في باب إِصَابَةِ الرَّجُلِ في مَنْطِقِه مَرَّةً وإِخْطَائِه أُخْرَى : هُو يَشُوبُ ويَرُوبُ . عن أَبي سَعِيد يُقَالُ لِلرَّجُل إِذَا نَضَحَ عَنِ الرَّجُل قَدْ شَابَ عَنْه وَرَابَ إِذَ كَسِلَ . وشَوَّبَ إِذا دَافَع مُدَافَعَةً ونَضَح عَنْه فَلَمْ يُبَالِغْ فِيهِما أَي يُدَافِعُ مَرَّةَ وَيَكْسَلُ مَرَّةَ فلا يُدَافع الْبَتَّةَ . وقال أَبُو سَعِيد : التَّشْوِيب : أَن يَنْضَحَ نَضْحاً غَيْرَ مُبَالَغٍ فيه . وقال أَيْضاً : العَرَب تَقُولُ : لَقِيتُ فُلَاناً اليومَ يَشُوبُ عَنْ أَصْحَابِه إِذَا دَافَع عَنْهم شَيئاً من دِفَاعٍ قال : ولَيْسَ قَوْلُهم : هُوَ يَشُوبُ وَيُرُوبُ من اللَّلَبن ولكنه مَعْنَاه رَجُلٌ يرُوبُ أَحْيَاناً فلا يَتَحَرَّكُ ولا يَنْبَعِثُ وأَحْيَاناً يَنْبَعِث فيَشُوبُ عن نَفْسَه غَيْرَ مُبَالغٍ فِيهِ . وعن ابن الأَعْرَابِيّ : شَابَ إِذَا كَذَب وشَابَ إِذَا خَدَع في بَيْعٍ أَو شِرَاءٍ . وشَاب إشَوْباً إِذَا غَشَّ . وفي الحديث : يَشْهَدُ بَيْعَكُم الحَلْفَ واللَّغْوُ فَشَوِّبُوه بالصَّدَقَة وقَوْلُ السُّلَيْكِ بْنِ السُّلَكَة السَّعْدِيّ : .

سَيَكْفِيكَ صَرْبَ القَوْمِ لَحْمٌ مُعُرَّصٌ ... وماءُ قُدُورٍ في القِصَاعِ مَشِيبُ

إِنما بَنَاهُ عَلَى شِيبَ الَّذي لم يُسَمَّ فَاعِلُه أَي مَخْلُوطٌ

بالتَّوَابِلِ والصِّبَاغِ . والصَّرْبُ : اللَّبَنِ الحَامِضُ ومُعَرَّصٌ : مُلْقىً في العَرْصَةِ ليَجِفَّ . ويروى مُغَرَّضٌ أَي طَرِيٌّ ويروى مُعَرَّضٌ أَي لم يَنْضَجْ بَعْدُ وهُو الْمُلَهْوَجُ . وشَابَةُ : قَرْيَةٌ بالفَيُّوم . وجَبَلٌ بمَكَّةَ أَو بِنَجْدٍ وقِيلَ : موضع بنجد كما في المحكم لابْنِ سِيدَه وسيذكر في ش ي ب لأَنَّ الأَلِفَ تَكُونُ مُنْقَلِبةً عن وَاوٍ وعَنْ يَاء لأَنَّ في الكَلاَم ش وب وفيه ش ي ب ولو جُهِلَ انْقِلاَبُ هذِه الأَلِف لحُمِلَت عَلَى الوَاوِ أَكْثَرُ من انْقِلاَبِها عَنِ اليَاءِ قَالَ : .

وضَرْب الجَمَاجِمِ ضَرْبَ الأَصَمّ ... حَنْظَلَ شَابَةَ يَجْنِي هَبِيدَا